

قرار أميري رقم (٢١) لسنة ١٩٩٢
بتعديل بعض أحكام القرار الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٨٩
بإنشاء المجلس الأعلى للتخطيط (١)

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المادة (٢٣) منه،
وعلى الأمر الأميري رقم (١) لسنة ١٩٩٢ بإعادة تشكيل مجلس الوزراء،
وعلى القرار الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٨٩ بإنشاء المجلس الأعلى للتخطيط،
وعلى اقتراح ولي العهد رئيس المجلس الأعلى للتخطيط،
قررنا ما يلي :

مادة (١)

يستبدل بنص المادة (٦) من القرار الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه، النص التالي :

يشكل المجلس من ولي العهد رئيساً، ومن نائب لرئيس، وعضوية عدد من الوزراء ومن ذوي الخبرة على أن يكون من بينهم وزراء المالية والاقتصاد والتجارة، والشئون البلدية والزراعة، والتربية والتعليم، والعمل والشئون الاجتماعية والإسكان، والطاقة والصناعة، ومحافظ مؤسسة النقد القطري وأمين عام المجلس، وممثل عن القطاع الخاص ترشحه غرفة تجارة وصناعة قطر.

ويصدر قرار أميري بتعيين نائب الرئيس والأعضاء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

ويحضر الأمير جلسات المجلس كلما تطلبت مقتضيات الصالح العام ذلك، وفي حالة حضوره تكون له الرئاسة.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤١٣/٦/٢٦ هـ
الموافق : ١٩٩٢/١٢/٢١ م

(١) نشر بالجريدة الرسمية العدد (٢٣) لسنة ١٩٩٢.